

## 7214 - حد الرضاع المحرم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اخونا يقول انا شاب اريد الزواج من بنت عمي اخبرني الاهل انها رضعت من امي. ولكن لا يدرؤنكم رضعت قليلا ام كثيرا. وايضا لا يدرؤن خمس مصات ام اقل - 00:00:00

المهم انهم قالوا لي رضعت من امك فقط. فما هو توجيه الشيخ عبدالعزيز؟ هل اتقدم لخطبة هذه الفتاة ام جزاكم الله خيرا اذا كانت لم ترضي من امك كم ترضعات - 00:00:15

او اكثر في الحولين من بينة شرعية فانها تحل له ولا تحرم عليك الا بخمس رمضان او اكثر هذا كونها في الحولين باقرار الوالدة او بشهادة ثقة بالرجال او النساء - 00:00:32

ان هذا وقع لكن ترك المشتبه لقول النبي صلى الله عليه وسلم دعنا يرrib كل ما لا يرrib قوله صلى الله عليه وسلم من اتقى الشبهات فقد استغنى لدینه وعرضه - 00:00:49

فالتماسك ابنة اخرى لا كففة فيها او لا وافضل والا فانها لا تحرم عليه ما دام الرضاعة مشكورا فيه ولم يثبت انه خمس رضعات من حولين فانها لا تحرم بذلك. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:06